



الوقائع المصرية - العدد ١١٨ في ٤ أغسطس سنة ١٩٥٢

أمر رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٢
بالغاف عن المقوية الحكومية بها على الأستاذ ابراهيم شكري
وعن الآثار الجنائية المترتبة عليها

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المادتين ٤٣ و٥٥ من الدستور ،
لوبته على ما عرضه علينا وزير العدل ،

أمر بما هو آت :

١ - في الغاف عن المقوية الحكومية بها من عكمة جنيات مصر ق ٢ يومية
سنة ١٩٥٢ على الأستاذ ابراهيم شكري ومن الآثار الجنائية المترتبة عليها
في الجنائية رقم ٣٦ كل سنة ١٩٥١ (٢٤٩ سنة ١٩٥١ السيد) .

٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا الأمر .

صدر بقرار الرئاسة لـ ٨ ذى القعدة سنة ١٢٧١ (٢٠ يوليه سنة ١٩٥٢)

وزير الخارجية	وزير الداخلية	رئيس مجلس الوزراء
هل فا	هل فا	هل فا
وزير التجارة والصناعة	وزير الصحة العمومية	وزير الخيرية والبحرية
براهيم عبد الوهاب	براهيم شوف	هل فا
وزير العمل	وزير المعارف العمومية	وزير التموين
محمد هلشدى	محمد البان	براهيم عبد الوهاب
وزير الزراعة (بالنها)	وزير المالية والاقتصاد	
براهيم عبد الوهاب	عبد البلييل براهمي العمرى	
وزير الأوقاف	وزير الأشغال العمومية	وزير الشئون الاجتماعية
فؤاد شرين	محمد كامل فقيه	محمد فريد جزامة
وزير الواصلات	وزير الشئون البلدية والقروية	
محمد الشادق هنا	عبد المزير عبد الله سالم	

أمر هلكي رقم ٦٤ لسنة ١٩٥٢

يتوكيل حضرة صاحب المعالي فؤاد شرين باشا وزير الأوقاف
في اعطاء الاذن بالخطبة في الجواب
حضره صاحب المعالي فؤاد شرين باشا وزير الأوقاف .

نه بدم علينا بما تضمنه الأمر المعالى السابق صدوره لنظارة الأوقاف
العمومية بتاريخ ٢٢ جادى الثانية سنة ١٢٩٧ نمرة ٢ ، وبما تضمنه
مكتبة وزارة الأوقاف الواردة لديواننا المعالى بتاريخ ١٧ يناير سنة ١٩١٥
نمرة ٢٩٠ ، وقد أجزتكم وأذناكم في اعطاء الاذن بالخطبة عنا لمن ينتهن بمجددا
أو خلفاً لسلف من الخطباء بالجواب المعد لإقامة صلاة الجمعة والميدفين
بمصر والاسكندرية وسائر النجور والبنادر وجميع الجهات الداخلية في دوازير
حكومتنا بعد معرفة كونه أهلاً لإقامة صلاة الجمعة والميدفين بالخطبة فيها
طبقاً للأحوال الشرعية ، ويتصفح في المأذونية التي تعطى لكل من
الخطباء الموما لهم بأن له الاستئناف عند الاقتضاء ، كما أننا أذناكم أيضاً
أن تبيوا بدلاً عنكم في اعطاء هذه الرخصة من تبيونه بحسب ما تقتضيه
دلوان الأحوال بحيث لا يقيم أحد هذه الشعائر غير المأذون بذلك إذنا
صحيحاً حل هذه الكيفية ولا يتقرر شيء للوزارة على هذه القاعدة .

وأصدرنا أمرنا هذا المعاليم كما ذكر لاتساع منطوقه واجراء مقتضاه

صدر بقرار رئيس مجلس الوزراء لـ ٢٤ ذى القعدة سنة ١٢٧١ (٢٠ يوليه سنة ١٩٥٢)

فاروق

أمر هلكي رقم ٦٤ لسنة ١٩٥٢

بنبول استقالة الدكتور حافظ عفيفي باشا
 KING FAROUQ I ملك مصر والسودان

بعد الاطلاع على أمرنا رقم ٥٦ الصادر في ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥١ ،

أمر نابا هو آت :

١ - ثبتت استقالة الدكتور حافظ عفيفي باشا رئيس ديواناً من
وظيفته .

٢ - أهل وكيل ديواناً تنفيذ أمرنا هذا ما

صدر بقرار رئيس مجلس الوزراء لـ ٤ ذى القعدة سنة ١٢٧١ (٢٠ يوليه سنة ١٩٥٢)

فاروق